

وأما نحن في هذا المقام فقد بينا: أنه لو خلق ألفاظا دالة على الطلب وألفاظا دالة على الحكم والإسناد، فلا بد من مدلولات لتلك الألفاظ ومفهومات. وبيّنا: أن الألفاظ الدالة على الطلب لا يمكن أن يكون مدلولها الإرادة، والألفاظ الدالة على الخبر لا يمكن أن يكون مدلولها العلم، فلا بد من صفات أخرى قائمة بذات الله تعالى، تكون تلك الصفات مدلولة الألفاظ الدالة على الطلب، والألفاظ الدالة على الخبر، وتلك المدلولات يمتنع كونها مبيّنة عن ذات الله تعالى، بل يجب كونها قائمة بذات الله تعالى.

فالذي يقوله المعتزلة من أنه يجوز أن يكون الحي متكلما بكلام قائم بالغير: حق وصدق. والذي يقوله أصحابنا من أنه يمتنع أن يكون الحي متكلما بكلام قائم بالغير: حق وصدق. إلا أن الكلام الذي يشير إليه المعتزلة له معنى، والكلام الذي يشير إليه أصحابنا له معنى آخر.

والفريقان لما لم يشتغلوا بتلخيص محل النزاع، لا جرم خفيت هذه المباحث والمطالب.

وأما المقام الرابع: وهو أن كلام الله تعالى واحد، ومع كونه واحداً، فهو أمر ونهي وخبر. فتحقيق الكلام فيه يرجع إلى عرف واحد، وهو أن الكلام كله خير، لأن الأمر عبارة عن تعريف الغير أنه لو فعله، لصار مستحقاً للمدح، ولو تركه لصار مستحقاً للذم. وكذا القول في النهي. وإذا كان المرجع بالكل إلى شيء واحد، وهو الخبر، صح قولنا: إن كلام الله تعالى واحد. فهذا مجموع ما تلخص في هذا الباب.